

المال والاجرة

تقدم في الجزء الماضي ان الاجرة هي نصيب العامل من عمله. والمصطلح عليه في البلاد المتقدمة ان تكون اجرة العامل نقوداً تُدفع له يومياً او اسبوعياً او شهرياً او كل فصل او سنة حسب المهنة والاتفاق. فقامت النقود عند المتقدمين مقام الامتعة التي يعاملها العبد فالحلج مثلاً يبيع القطن والغزال بغزله والنساج بنسجه والصباغ بصبغة الخياط بخياطه والمبائع ببيعته وكلهم ياخذون الاجرة نقوداً لا قطعاً وقس على ذلك اجر مائتي اصحاب المهن والحرف والمناصب الا في ما تفر. فالاجرة نوعان نقدية وهي التي يكون العوض فيها نقوداً وخفية وهي التي يكون العوض فيها لوازم الانسان من مأكله ومشربه وملبسه وماوى وما شاكل ذلك. وقيام الاجرة النقدية مقام الاجرة الخفية من اعظم المسهلات لحركة الاعمال وتبادل العملات بين الناس الا ان التوفيق بينها بحيث يكون العوض بقدر المعروض عنه من اعظم المشكلات في فن الاقتصاد السياسي ومن اسباب النزاع والتلاقل في الممالك

ولما كانت غاية كل عامل من عمله تحصيل لوازمه التي بها قيام حياته وحياة ذويه كانت الاجرة الخفية هي التي يعول عليها. ومعلوم ان هذه الاجرة تزيد بقدر ما تزيد اللوازم التي يحصلها سواء زادت اجرة النقدية او لم تزيد. فاذا كان اليوم يحصل عشرين من لوازمه واصبح غداً يحصل ثلاثين فقد زادت اجرة الخفية الثلث سواء زادت النقود التي اشتراها بها او بقيت على حالها. لان الغرض من هذه النقود اتباع تلك اللوازم فهي بالذات لا تؤكل ولا تشرب ولا تلبس ولا تقي بحاجة اخرى من الحاجات الضرورية. وكلما ارتفع سعر اللوازم قلت اجرة الخفية لانه لا يتباع الا القليل منها بذلك المبلغ من النقود. اما الناس فينظرون غالباً الى مبلغ النقود التي يقبضونها ويتفاوضون عن الاجرة الخفية. فاذا كانت اجرتهم مئة غرش ثم صارت مئة وعشرين غرشاً قالوا انها زادت الخمس. والصحيح انها لا تزيد الخمس الا اذا بقيت اسعار الاشياء على حالها واما اذا ارتفعت عشرين في المائة فبقي اجرتهم على حالها. فالعبرة هنا بالاجرة الخفية وليس بالاجرة النقدية.

ولذلك يكون هم كل انسان تكثير المحاصل من عمل ولا يكثر المحاصل يستلزم رخص ثمنه ورخص الثمن يزيد الاجرة الخفية كما تقدم. وهذا يريك لزوم كل ما من شأنه ان يزيد المحاصل كالآلات والادوات ونحوها مما يسر لنا عمل الاعمال ويقصر مدة عملها. لاننا اذا

اخترعنا آلة تنسج عشرين ثوباً مثلاً بتعب يسير وفي زمان قصير سهل علينا ان نرخص ثمن تلك
 الاثواب وهكذا اذا تيسر لنا ان نكثر عمل كل المصنوعات من ملابس واحذية واثاث وبيوت
 وسائر اللوازم بتعب قليل وزمان قصير تيسر لنا ان نتهاود في اغانها فيتباع الانسان كفايته بما
 لم يكن يكتفي لا يتباع القليل منها . فيكون ترخيص ثمن المعنويات زيادة في اجرة العامل
 ولذلك اذا اردنا ان تزيد اجرة الناس بوجه العموم وجب ان نسهى في تكثر المحاصل
 وترخيص ثمنه . نعم ان التاجر قد يربح اذا ارتفع سعر البضاعة التي يتاجر بها ولكن ربحه هذا
 يكون خسارة على المشتري . بخلاف ما اذا رخصت اثمان البضائع فان كل الذين يستعملونها
 يربحون برخص اثمانها والتاجر يربح من حملهم لانه من مستعملها . اما الذين يزعمون ان ترخيص
 الاثمان يفضي الى خسارة الصانع والتاجر فهم في ضلال مبيت . لان الاختراع الذي تستكثر به
 المصنوعات بعمل يسير وزمان قصير يزيد نصيب الصانع منها والغالب ان ثمن ما يزيد في نصيبه
 يربو على ما يقل في المخطاط السعر فيكون الربح واحتماله . وذلك الاختراع يكثر المبيع على
 التاجر ايضا والغالب ان ما يزيد معه من كثرة المبيع هته يربو على ما ينقص من المخطاط
 الاسعار فيبقى الربح مرجحاً

يتيح لنا ما تقدم ان كل ما يزيد المحاصل من العمل والنسب فيرخص ثمنه بأول الى خيره
 الجمهور وتوفير ثروته . ومنه هي القاعدة الصحيحة التي بيني غنى الامة عليها

ثم ان اجر الناس متفاوتة كلن التفاوت فبهم من لا تزيد اجرتهم عن درهمات قليلة في
 الشهر وممن من تبلغ النوف الاثواب وبين هذين الطرفين اختلافات كثيرة جداً فالذي ينصرف
 على ظواهر الامور يحكم لا اول وهله ان هذا التفاوت هو عين الظلم وتبوء الاعساف . ودليلاً
 على ذلك ان الناس كلهم اكناب فيجب ان تكون اجورهم سواء . على ان من يتدبر حقائق الامور
 يرى ان هذا التفاوت في الاجر لا يرم عن تفاوت الناس في قوتهم . لعقل والجسد والتعلم والاختيار .
 وايضا كهم احرار واكلاب في حكم الشرع ولكنهم ليسوا كذلك في سائر الاحكام اذ البعض يولد
 صحيح البنية قوي العقل والبعض يولد سلباً نحيفاً ضعيف العقل والبعض ترينه الايام ضعفاً
 وتبوءاً والبعض ترينه قوياً وقها . فكيف يتساوون في التصيب وهم . والارثون في قوتهم الكسب
 والتجارب

أما معدل الاجرة في كل مهنة فيجوز كما عار الامة بحسب ناموسها الوجود للطلب .
 فكان ان سعر الامة يزيد متى قل الوجود منها وكثير الطلب لها كذلك اجرة الصانع ترتفع متى كثر
 الطلب على صنعه وقل صلته . والله اعلم بين اجر الصانع وابعدار الامة ظاهرة فان اجرة

الصانع في ما يأخذهُ من تعيه وذلك هو ثمن المتاع الذي عمله فتكون الاجرة هي عين الثمن لو لم يتوسط صاحب راس المال بين الصانع والمشتري . فاني اذا اردت ان اشترى ساعة مثلاً لم اشترها من صانعها بل من التاجر الذي اشترها مع كثير غير ما براس الماله . والتاجر - صاحب راس المال - لا يبيعه اياها ما لم يرجح على ما اشترها به من الصانع . ولذلك يزيد ثمن المتاع عن اجرة صانعه بمقدار ما يرجحه صاحب راس المال . الا ان ذلك لا يتدخل في الحكم الذي قررناه وهو ان معدل الاجرة كالثمن يجري بحسب ناموسي الوجود والطلب

وعليه فكل ما يؤثر في عدد الذين يتباطون عملاً من الاعمال يؤثر في أجرهم ايضاً . والغالب ان يكون المؤثر تفاوتهم في المعرفة او القدرة او البراعة فتفاوت أجرهم بحسبها . فان اكثر الناس اذا صحّت ابدانهم كانوا قادرين على تعاطي الاعمال المعنوية فوجودهم كثير دائماً ولذلك لا يحصل الأجر الكبيرة منهم الا من فاق في معرفته او في براعته فسبق اقرانه . واذا تأملنا أجر الصناع وجدنا ان الناس يرغبون في اقتناء احسن الامتعة وانتمها فالناتقون في الاتقان والتحسين يستطيعون تحصيل الأجر الكبيرة دون سواهم

وقد رد الاقتصادى الشهير آدم سميث اسباب التفاوت في الأجر بين مهنة وأخرى الى خمسة الاول كون المهنة نفسها مقبولة او غير مقبولة . اذ لا يخفى ان المهنة التي تُقبل النفس عليها برضى وانبساط يكثر الطالبون لها ويرضون منها باجرة لا يرضونها من مهنة غير مقبولة بمغالضابط في الجيش الانكليزي مثلاً تكون اجرة دون ما تكون في مهنة أخرى . ومع ذلك تجد الطالبين الانظام في الضابطية ابدأً كثيراً لانهم يعدونها مهنة مقبولة بالشرف الرفيع والمجد الاثيل والجاه والمطوية وكلها ما ترغب النفس فيه وتبسط له . والمجراز عند الانكليز تكون اجرة عالية لانهم يعتبرون حرفته ذميمة مقبولة بالتساوية والغلظة وكلها ما تنفر النفس منه وتنفض له فلا يُقبل الانسان عليها الا اذا طمع منها بالمال الوفير

الثاني كون المهنة سهلة المراس والتعلم رخيصة التحصيل او عسرها عزيزة التحصيل . وهذا امر عظيم الاعتبار لان اكثر الناس فقراء فلا يتيسر لهم الاتقان الكثير على تعليم اولادهم والصبر الطويل عليهم . ولذلك تجد اكثر الثبان لا يصلحون لغير الاعمال اليدوية او البدنية المتفتنة فتكون أجرهم قليلة . واما الذين يعملون مهنة رفيعة كالمهنة مثلاً فانهم يفتنون الاموال الطائلة وينفون الزمان الطويل على تعلمها وممارستها عند اربابها قبلما يستتب لهم الكسب بها . ولذلك لا يفوز بعملها ولنجاح فيها الا القليلون فتكون أجرهم عظيمة

الثالث كون المهنة دائمة العمل او غير دائمة . فان من يعلم ان اجرة تجرى عليه طول

السنة بلا انقطاع يتبدل أقل مما يقبله من بدل اسبوعاً وينقطع عن العمل اسبوعاً آخر. وهذا ظاهر فلا تطيل الكلام عليه

الرابع كون ذي المهنة محل ثقة اوريد من الناس. وذلك له دخل عظيم في الاجرة وعدد المستأجرين حتى لقد ينفع من تعاطي بعض الاشغال منعا تاما. فالذي اشتهر بجنياته مثلا لا يعود يؤتمن على قيادة جيش ولا ادارة بنك ولا العمل عند صانع او جوهري. وليس اعسر من استخدام رجل قليل الامانة لا يتصح الخدمة في اي عمل كان من الاعمال. ولذلك تعد الامانة خيرا من الاموال الكثيرة ولا بندر ان تولى صاحبها اعظم المهام وقتلا يعلم معاديا من الخسف والموان والحسران

الخامس كون المهنة راحة الانحاج او غير راجح. فان بعض المهن يكاد يكون النجاح فيها مقطوعا به كالكتابة في بنك او محل تجاري مثلا فانجح فيها متررا اذ ليس فيها من المضاعب ما يعجز عنه الرجل السليم الجسم والعقل. ولذلك قلنا نبلغ اجرة كاتب البنك مبلغا عظيما بخلاف من يتعاطى مهنة الحمامة مثلا فانه لا يتنجح ما لم يتق في معارفه ودرايته وخبرته وذلك لا يتيسر الا لافراد قليلين فهو لاه تكون اجرتهم عالية. واما الباقون فيفشلون ويعاطون مهنا اخرى غالبا

ولهذا تكون الاجرة في بعض الحرف والمهن واطنة دائما اذ هي ملجأ الخذولين ومنرج الذين اشتد عليهم كرب النشل والحسران. فكم من انسان يتفق الاموال الطائلة على تعلم مهنة او حرفة ثم يميد بعد الزمان انه لا يصلح لها فيتركها. وكم من انسان تكون حرفته عمل صنف من الامتعة ثم يتفق ان ينقطع الطلب عنه ويبطل عمله فيضطر الى تعاطي عمل آخر يتعيش به. والغالب ان يكون هؤلاء - الذين عاكستهم الايام - قد ندموا في العمر وفاتوا زمان التعلم لصناعة جديدة فيضطرون الى تعاطي ما سهل من الاعمال. فالمتعلمون منهم يصيرون كتابا او وكلاء بيوت تجارية او شركات التأمين او باعة في دكاكين صغيرة. وغير المتعلمين يسوقون المركبات والنجلات او يقطنون الحجارة او يجلبون التراب او يشقون الحطب او يعاونون عملا آخر مهنيا وذلك يدلك على وجوب اطلاق الحرمة للناس حتى يتعاطي كل منهم ما شاء من الاعمال خلافا لما كان مصطلحا عليه عند بعض الشعوب القديمة ولا يزال جاريا على قلة في زماننا من اكراه الناس على تعاطي اعمال دون اخرى او الزام الابن بتعلم صناعة ابيه. فان ذلك بضره يصلح المهنة الاجتماعية عموما ويزيد ضحك الذين نكهم الدهر واتقل وطانة عليهم خصوصا